

مذكرة تفاهم

بين المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج

و

المجلس الوطني لحقوق الإنسان

و

الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري

مارس 2018

انسجاما مع الالتزامات الدولية للمغرب فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان وصيانة الكرامة الإنسانية ولاسيما تلك المتعلقة بترسيخ الحق في احترام الحياة الخاصة للأفراد؛

وبناء على المقتضيات الدستورية ذات الصلة بحماية كرامة الإنسان وتنطوي كل شخص معتقل بحقوقه الأساسية وبظروف اعتقال إنسانية؛

واستحضارا للتوجيهات الملكية السامية الرامية إلى النهوض بالبعد الاجتماعي في مجال العدالة، وإلى أنسنة وتأهيل المؤسسات السجنية؛

وانطلاقا من ارادة الأطراف في ترسیخ دور اعلام يرفع من الوعي الجماعي بضرورة صيانة كرامة الساكنة السجنية، ومن ثم توفير شروط تهيئ السجناء للإدماج، والوقاية من العود والمساهمة في استباب الأمن العام، أخذنا بعين الاعتبار فلسفة مستنيرة للعقاب؛

واعتبارا للدور المندوبي العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج في صيانة حقوق وكرامة الساكنة السجنية، وتهيئة للإدماج وكذا على مستوى النهوض بوضعية المؤسسات السجنية وأنسنتها وتأهيلها وتحديث وتطوير العمل بها؛

واعتبارا للدور المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الدفاع عن حقوق الإنسان والحرفيات وحمايتها، وصيانة كرامة وحقوق وحرمات المواطنين؛

واعتبارا للدور الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري في تكريس حرية التعبير وحرية الاتصال السمعي البصري والسهور على احترام متعمدي الاتصال السمعي البصري للضوابط القانونية والتنظيمية والأخلاقية ولا سيما المتعلقة بحماية الكرامة الإنسانية والحياة الخاصة؛

وسعيا من الأطراف إلى إعداد أرضية مشتركة لميثاق حول تعزيز دور الإعلام في النهوض باحترام كرامة السجين، يتم عرضه على مختلف الأطراف المعنية؛

يتفق الأطراف على ما يلي:

الفصل الأول: طبيعة مذكرة التفاهم

تجسد هذه المذكرة إرادة مشتركة للأطراف حول تعزيز مساهمة الإعلام في النهوض باحترام كرامة السجين، والتعریف بدور المؤسسة السجنية على مستوى الحد من العود وتوفیر أحسن السبل لإعادة ادماج السجناء في احترام لكرامتهم الإنسانية؛

الفصل الثاني: الموضوع

– إعداد أرضية مشتركة لميثاق حول تعزيز مساهمة الإعلام في النهوض باحترام كرامة السجين وبدور المؤسسة السجنية على مستوى الحد من العود وتوفیر أحسن السبل لإعادة ادماج السجناء في احترام لكرامتهم؛

- اقتراح الأرضية للإغاء من قبل الأطراف المعنية، كل حسب اختصاصه، في أفق الانخراط الإرادي في المشروع وتمكّن أهدافه ومضمونه بما يخدم مراميه.

الفصل الثالث: مسلسل الإعداد

يتفق الأطراف على التعاون حول المعاور الأساسية التالية:

- 1 وضع تصور أولي وفق مقاربة حقوقية مستمدة من المرجعية الدستورية ومن الترجمات ذات الصلة على المستوى الوطني والممارسات الفضلى على الصعيد الدولي؛

- 2 إحداث لجنة ممثلة من أطراف ذي صلة بالعدالة الجنائية وبالإعلام وبحقوق الإنسان لوضع مشروع الميثاق ولاسيما:

- جمعية الإذاعات والتلفزيون المستقلة؛
- ميدي 1 تي في؛
- المعهد العالي لهن السمعي البصري والسينما؛
- اتحاد وكالات الاستشارة في التواصل؛
- المركز السينمائي المغربي؛
- جمعية رؤساء الجهات؛
- الجمعية المغربية لرؤساء مجالس الجماعات؛
- الفدرالية المغربية لناشرى الصحف.
- مؤسسة محمد السادس لإعادة ادماج السجناء
- وزارة العدل والحرفيات
- السلطة القضائية
- رئاسة النيابة العامة
- وزارة الثقافة والاتصال
- الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة؛
- شركة صورياد القناة الثانية؛
- المعهد العالي للإعلام والاتصال؛
- وزارة الدولة المكلفة بحقوق الإنسان؛

- 3 تنسيق أشغال اللجنة والتعاون في توفير الوسائل الكافية باشتغالها في أحسن الظروف؛

- 4 إعداد مشروع الميثاق الوطني في إطار عمل اللجنة سالف الذكر، ومشاركة كل الأطراف؛

- 5 تنظيم الفاعليات المرتبطة بالإعلان عن صدور الميثاق.

الفصل الرابع: مدة سريان المذكرة

تدخل هذه المذكرة حيز التنفيذ حال توقيع الأطراف عليها وتعتبر سارية المفعول من تاريخ توقيعها إلى تاريخ التوقيع على الميثاق.

وحرر بالرباط في ٢٧.٠٣.٢٠١٨.

المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	المجلس الوطني لحقوق الإنسان	الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري